

Distr.: General
23 October 2023
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 2020/1008 **

بلاغ مقدم من: م. ك. ب. (تمثله المحامية جويلا برافو موغان)
الشخص المدعى أنه ضحية: صاحب الشكوى
الدولة الطرف: مملكة هولندا
تاريخ تقديم الشكوى: 27 أيار/مايو 2020 (تاريخ الرسالة الأولى)
المسائل الموضوعية: الترحيل إلى غينيا

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 10 تموز/يوليه 2023، وقف النظر في البلاغ
رقم 2020/1008 بعد أن علمت أن سلطات الهجرة في الدولة الطرف منحت صاحب الشكوى تصريح
إقامة مؤقتة وأن صاحب الشكوى يرغب في سحب بلاغه.

* اعتمدته اللجنة في دورتها السابعة والسبعين (10-28 تموز/يوليه 2023).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوكوالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، ومايدا ناوكو،
والفيا بوتسي، وأنا راكو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمديف.

